

النشرة الرسمية للتربية الوطنية

- . إحداء شعب الإمتياز.
- . تحضير الدخول المدرسي 2003 / 2004.
- . عمليات إعلامية و تكوينية في مجال المناهج التعليمية الجديدة.

الفهرس

مراسيم :

05 مرسوم رئاسيان مؤرخان في 29 محرم عام 1424 الموافق أول أبريل سنة 2003، يتضمنان إلهاء مهام نائبي مدير بوزارة التربية الوطنية.

05 مرسوم رئاسي مؤرخ في 29 محرم عام 1424 الموافق أول أبريل سنة 2003، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة التربية الوطنية.

قرارات ومقرارات :

05 قرار رقم 401.03 مؤرخ في 20 أبريل 2003 يتضمن إحداث شعب الإمتياز.

مناشير :

06 منشور رقم 03.403 مؤرخ في 20 أبريل 2003 يتعلق بفتح شعب الإمتياز في مرحلة التعليم الثانوي.

08 منشور رقم 03.404 مؤرخ في 20 أبريل 2003 يتعلق بفتح شعب الامتياز في مرحلة التعليم الثانوي.

12 منشور رقم 03.405 مؤرخ في 20 أبريل 2003 يتعلق بفتح شعب جديدة في مرحلة التعليم الثانوي.

14 منشور إطار رقم 03.489 مؤرخ في 03 ماي 2003 يتعلق بتحضير الدخول المدرسي 2003 / 2004.

26 منشور رقم 03.509 مؤرخ في 04 ماي 2003 يتعلق بالعمليات الإعلامية والتكوينية في مجال المناهج التعليمية الجديدة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

قرار رقم 401.03 مؤرخ في
20 أفريل 2003 يتضمن إحداث
شعب الإمتياز.

إن وزير التربية الوطنية،

بمقتضى أمرية 35.76 المؤرخة في 16
أفريل 1976،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 139.01
المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1422 هـ،
الموافق 31 مايو سنة 2001، والمتضمن
تعيين أعضاء الحكومة،

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 265.94
المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1415 هـ،
الموافق 06 سبتمبر سنة 1994، الذي
يحدد صلاحيات وزير التربية الوطنية،

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 266.94
المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1415 هـ،
الموافق 06 سبتمبر سنة 1994، المتضمن
تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التربية
الوطنية.

يقرر مايلي :

المادة الأولى : تحدث شعب الإمتياز في
مرحلة التعليم الثانوي ابتداء من السنة
الدراسية 2003 / 2004.

مرسومان رئاسيان مؤرخان في
29 محرم عام 1424 الموافق أول
أبريل سنة 2003، يتضمنان إنهاء
مهام نائبي مدير بوزارة التربية
الوطنية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 29
محرم عام 1424 الموافق أول أبريل سنة
2003 تنهى، ابتداء من 5 سبتمبر 2002،
مهام السيد عبد الحميد بلوصيف،
بصفته نائب مدير لبرامج التكوين
بوزارة التربية الوطنية، بسبب وفاة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 29
محرم عام 1424 الموافق أول أبريل سنة
2003 تنهى مهام السيدة حميدة
محصاجي، زوجة أقسوس، بصفتها
نايبة مدير للتعاون والعلاقات الدولية
بوزارة التربية الوطنية.

مرسوم رئاسي مؤرخ في
29 محرم عام 1424 الموافق أول
أبريل سنة 2003، يتضمن تعيين
نايبة مدير بوزارة التربية الوطنية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 29
محرم عام 1424 الموافق أول أبريل سنة
2003، تعين السيدة حسني سي موسى،
زوجة أوديع، نائبة مدير للتوجيه
والإتصال بوزارة التربية الوطنية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 403 / 2003

الأمين العام

إلى
السيد المفتش العام
السادة مديري الإدارة المركزية (للإعلام)
السيد مفتش أكاديمية ولاية الجزائر
السيد مدير التربية لولاية قسنطينة
السيد مدير التربية لولاية وهران
(للتنفيذ و المتابعة)

منشور رقم 03.403 مؤرخ في
20 أبريل 2003 يتعلق بفتح شعب
الإمتياز في مرحلة التعليم
الثانوي.

المرجع :
. القرار الوزاري رقم 401 المؤرخ في
20 أبريل 2003

قصد الإرتقاء بالجانب النوعي لعملية
التعليم والتعلم، وبهدف التكفل ورعاية
الفروق الفردية و تنمية القدرات

المادة 02 : تسمى هذه الشعب : شعبة
الفلسفة، شعبة الرياضيات، شعبة تقني
رياضيات.

المادة 03 : تفتح أفواج تربوية لهذه
الشعب في مؤسسات التعليم الثانوي
في الولايات الآتية :

الجزائر : ثانوية ابن الهيثم
قسنطينة : ثانوية الاخوة بسكري
وهران : ثانوية العقيد لطفي

المادة 04 : تتكفل وزارة التربية الوطنية
بتكاليف النظامين الداخلي و النصف
الداخلي.

المادة 05 : توضح مناشير لاحقة
أحكام تطبيق هذا القرار.

المادة 06 : ينشر هذا القرار في النشرة
الرسمية لوزارة التربية الوطنية.

الجزائر في 20 أبريل 2003
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

تتسم كل شعبة بمواد محورية تنفرد بها على غيرها من الشعب وتميز بمواقيت ومعاملات تجسد ذلك التميز.

تنويع الدراسة : تنوع الدراسة في هذه الشعب ببيكالوريا التعليم الثانوي.

التأطير : أما من حيث التأطير فتسند هذه الشعب إلى أساتذة من ذوي الكفاءة العملية والبيداغوجية الضرورييتين للتكفل الأفضل بتحقيق أهداف المناهج.

نظام الدراسة : يستفيد التلاميذ الذين يلتحقون بهذه الشعب من النظام الداخلي أو النصف الداخلي، لما في ذلك من أهمية في توفير الشروط الضرورية لإنجاز الأعمال الخاصة والإستزادة في المعرفة.

يشكل مضمون هذه الأرضية الإطار العام الذي تنبثق عنه كل النصوص التنظيمية والتطبيقية الخاصة بهذه الشعب.

الجزائر في 20 أبريل 2003
الامين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

التحصيلية للتلاميذ الذين يظهرون تفوق ملحوظا في مادة أو مجموعات مواد تعليمية، و توجيههم إلى مسارات تسمح لهم باستغلال كافة قدراتهم، قررت وزارة التربية الوطنية فتح شعب الإمتياز في مرحلة التعليم الثانوي وهي :

. شعبة الفلسفة

. شعبة الرياضيات

. شعبة تقني رياضيات

شعبة الفلسفة : إن فتح هذه الشعبة يهدف بالأساس إلى إعادة الاعتبار لمادة الفلسفة باعتبارها عنصرا أساسيا في بناء تكوين فكر التلاميذ و تمكينه من أساليب التفكير الحر و النقد البناء و الحكم الموضوعي ، للوصول به إلى إستقلالية الرأي.

شعبتا الرياضيات و تقني رياضي : إن التحكم في العلوم و التكنولوجيا وعلى وجه الخصوص في مادة الرياضيات، لكونها أداة لتنمية الفكر و القدرة على التجريد والبرهان و الاستدلال.

يمكن أن يلتحق بشعبة من هذه الشعب التلاميذ الذين أثبتوا تفوقا في المواد المميزة، و الذين لهم رغبة في الانتساب إليها وفقا للشروط التي يحددها التنظيم.

الأمين العام

إلى إحداث شعب الامتياز ، قصد رعاية
الفروق الفردية ، وتنمية القدرات الفعلية
للمتعلمين، وتوجيههم إلى اختيار
المسارات التي تتفق وملائمهم.

و تنفيذاً للقرار الوزاري المذكور في
المرجع أعلاه ، وعملاً بما جاء في المنشور
الإطار السالف الذكر تقرر ما يلي :

1. إحداث شعب الامتياز

تحدث شعب جديدة في السنة الثالثة من
مرحلة التعليم الثانوي في كل من
الولايات الآتية : الجزائر، قسنطينة،
وهران، وذلك انطلاقاً من السنة
الدراسية 2003 / 2004، وتسمى شعب
الامتياز و تضم ما يلي :

- . شعبة الفلسفة
- . شعبة الرياضيات
- . شعبة تقني رياضيات

تتواجد أقسام شعب الامتياز في
المؤسسات التعليمية للولايات المدرجة في
الجدول أدناه :

إلى
السيدة المفتش العام
السادة المديرين المركزيين (للإعلام)
السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيد مدير التربية لولاية قسنطينة
السيد مدير التربية لولاية وهران
(للتنفيذ والمتابعة)

منشور رقم 03.404 مؤرخ في
20 أبريل 2003 يتعلق بفتح شعب
الامتياز في مرحلة التعليم الثانوي.

المرجع :

. القرار رقم 401 المؤرخ في 20.04.2003
. المنشور الإطار رقم 403 المؤرخ في
2003.04.20

قصد الارتقاء بالجانب النوعي لعملية
التعليم والتعلم، ارتأت وزارة التربية
الوطنية وضع مخطط استراتيجي يرمي

الولاية	اسم المؤسسة	شعب الامتياز
الجزائر	. ثانوية ابن الهيثم	شعبة الفلسفة شعبة الرياضيات شعبة تقني رياضيات
قسنطينة	. ثانوية الاخوة بسكري	شعبة الفلسفة شعبة الرياضيات شعبة تقني رياضيات
وهران	. ثانوية العقيد لطفى	شعبة الفلسفة شعبة الرياضيات شعبة تقني رياضيات

2. شروط الالتحاق بأقسام شعب الامتياز

1.2. **شعبة الفلسفة** : يلتحق بشعبة الفلسفة التلاميذ الوافدون من :

- . شعبة العلوم الإنسانية
- . شعبة التسيير والاقتصاد
- . شعبة الآداب واللغات
- . شعبة العلوم الدقيقة
- . شعبة العلوم الشرعية
- . شعبة علوم الطبيعة والحياة

2.2. **شعبة الرياضيات** : يلتحق شعبة الرياضيات التلاميذ الوافدون من :

- . شعبة العلوم الدقيقة
- . شعبة علوم الطبيعة والحياة

3.2. **شعبة تقني رياضيات** : يلتحق شعبة تقني رياضيات التلاميذ الوافدون من :

- . شعبة العلوم الدقيقة
- . شعبة التكنولوجيا (الهندسات الثلاث)

3. إنتقاء التلاميذ

يرشح للالتحاق بشعب الامتياز التلاميذ المتحصلون على معدل سنوي يساوي أو يفوق 20\14 ولهم رغبة في ذلك

. يجتاز التلاميذ المرشحون مسابقة في المواد المميزة للشعبة المنتسب إليها.

4. نظام الدراسة

يستفيد التلاميذ المنتسبون إلى هذه الشعب من النظام الداخلي أو النصف الداخلي.

5. **التوقيت والمعاملات** أنظر الملحق.

6. نظام التقويم

يخضع التلاميذ الملتحقون بشعب الامتياز إلى تقويم مستمر لمكتسباتهم قصد رصد النقائص ومعالجتها بالإضافة إلى :

- . فرضين دوريين خارج أوقات الدراسة
- . فرض محروس شامل في منتصف الفصل الدراسي.

. اختبار فصلي يطابق امتحان البكالوريا
في صيغته ومدته.

7. الدعم والرعاية البيداغوجية

تستفيد الأفواج التربوية لشعب الامتياز
من تجهيز علمي يتناسب وما يتطلبه
تطبيق المناهج الموجهة إليهم فضلا عن
السندات التربوية العلمية والأدبية،
باعتبارها نمطا تكوينيا ذاتيا يسمح
بتوسيع معارفهم وتحسين أدائهم .

8. المحفزات

يستفيد تلاميذ هذه الشعب من المحفزات
المادية والمعنوية الكفيلة بإثارة الجهود
وتأمينها وتفعيل الرغبة في الأداء والإنجاز
والإبداع والابتكار.

9. التأطير التربوي

تحقيقا للأهداف المسطرة لبرامج شعب
الامتياز وتنفيذها يؤطر الأفواج التربوية
لشعب الامتياز أساتذة ذووا الخبرة المهنية
والكفاءة العلمية ، كما يستفيد هؤلاء
من تربصات وملتقيات دورية تؤهلهم
لأداء مهامهم على أحسن وجه.

10. شهادة البكالوريا

تتوج أقسام شعب الامتياز بشهادة
بكالوريا التعليم الثانوي.

11. الامتيازات

يستفيد التلاميذ المنتسبون إلى أقسام
شعب الامتياز الحاصلون على شهادة

البكالوريا من أولوية الالتحاق بشعب
التعليم العالي المرغوب فيها.

12. المتابعة الميدانية

تتابع شعب الامتياز الإدارة المركزية
ميدانيا من خلال تنظيم أيام دراسية
قصد تقييم العملية وإدخال التحسينات
الممكنة، وضبط استراتيجيات لتوسيع
العملية في السنوات اللاحقة.

13. الإعلام والتحسيس

قصد التحسيس بمدى أهمية شعب
الامتياز، يتكفل مركز التوجيه على
مستوى الولايات الثلاث بتحضير
برنامج إعلامي لإطلاع الأطراف المعنية
بالعملية، حتى يتسنى لمديريات التربية
تسجيل تلاميذ ولايتها المرشحين
لاحتياز المسابقة التصفوية في المؤسسة
التربوية التي ستحتضن هذه الأفواج
التربوية.

وتفاديا لكل ما من شأنه أن يخلّ بالسّير
العادي لعملية تحضير الدخول المدرسي
المقبل 2003 / 2004، أطلب منكم إيلاء
العملية ما تستحقه من عناية وإهتمام
والسهر بحرصكم شخصيا على ضمان
إعلام واسع وسريع.

الجزائر في 20 أبريل 2003

الأمين العام لوزارة التربية الوطنية

عبد الكريم تبون

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

مديرية التعليم الثانوي العام
مديرية التعليم الثانوي التقني

المواقف الرسمية و معاملات المواد المقررة لشعب الإمتياز

شعبة تقني رياضيات			شعبة الرياضيات			شعبة الفلسفة			المواد
المعاملات	توقيت الأساتذة	توقيت التلاميذ	المعاملات	توقيت الأساتذة	توقيت التلاميذ	المعاملات	توقيت الأساتذة	توقيت التلاميذ	
2	3	3	2	3	3	7	1+6	7	فلسفة
2	3	3	2	2	2	4	1+4	5	عربية
			2	2	2	4	4	4	تاريخ وجغرافيا
2	3	3	2	2	2	3	1+3	4	لغة 1
2	2	2	2	2	2	2	2	2	لغة 2
8	8	8	7	8	8	2	2	2	رياضيات
7	2+4	6	6	2+4	6	2	1+1	2	فيزياء
		0	2	1+1	2	2	1+1	2	علوم طبيعية
		0	1	1+1	1	1	1+1	2	إعلام ألي
1	2	2	1	2	2	1	2	2	التربية البدنية
5	8	8							تخصص ه ميكانيكية
5	8	8							تخصص ه كهربائية
5	8	8							تخصص ه مدنية
		35			30			32	المجموع

ملاحظة : الحجم الساعي بعد علامة (+) يخص الأعمال الموجهة أو التطبيقية مع الأفواج.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 405 / 2003

الأمين العام

إلى

السيد المفتش العام

السادة مديري الإدارة المركزية (للإعلام)
السيد مفتش أكاديمية ولاية الجزائر
السيد مدير التربية لولاية وهران
السيد مدير التربية لولاية قسنطينة
(للتنفيذ و المتابعة)

منشور رقم 03.405 مؤرخ في
20 أفريل 2003 يتعلق بفتح شعب
جديدة في مرحلة التعليم الثانوي.

المرجع :

. القرار الوزاري رقم 401 المؤرخ في
20 أفريل 2003

. المنشور الإطار رقم 403 المؤرخ في
20 أفريل 2003

. المنشور التطبيقي رقم 404 المؤرخ في
20 أفريل 2003

في إطار إعادة تأهيل بعض الشعب في
مرحلة التعليم الثانوي ابتداء من
الدخول المدرسي المقبل 2003 / 2004،
يشرفني أن أوافيكم بالإجراءات
والترتيبات التالية :

تفتح شعب جديدة بالولايات المعنية في
المؤسسات الميمنة في الجدول الآتي :

الولايات	المؤسسات المستقبلية	الشعبة	عدد التلاميذ	ملاحظات
وهران	ثانوية العقيد لطفى	فلسفة	24	تجربى التطبيقات
		رياضيات	24	بمتمن حيرش محمد
		تقنى رياضيات	24	
الجزائر	الثانوية التقنية ابن الهيثم	رياضيات	24	
		تقنى رياضيات	24	
		فلسفة	24	
قسنطينة	ثانوية الإخوة بسكري	فلسفة	24	تجربى التطبيقات
		رياضيات	24	بمتمن خزنادر
		تقنى رياضيات	24	

شعبة الفلسفة : يترشح لهذه الشعبة
تلاميذ السنة الثانية ثانوي.

- . شعبة آداب وعلوم إنسانية
- . شعبة آداب ولغات أجنبية
- . شعبة آداب وعلوم شرعية

يتم إنتقاء التلاميذ الذين سيلتحقون
بمذه الشعب الجديدة من بين التلاميذ
المتدربين خلال السنة الدراسية
2002 / 2003 بالسنة الثانية ثانوي،
والذين تحصلوا على معدل سنوي
يساوي أو أكبر من 20/14.

المرحلة الأولى : من 20 أبريل إلى 20 ماي 2003 و يتم فيها تحديد القائمة الإسمية الأولى للتلاميذ السنة الثانية ثانوي المتحصلين على معدل عام (20/14) والراغبين في الالتحاق بهذه الشعب.

المرحلة الثانية : تنظم عملية الانتقاء لتحديد التلاميذ المقبولين للإلتحاق بهذه الشعب يوم 22 جوان 2003 بمركز يعين لهذا الغرض بكل ولاية معنية.

تكون عملية الإنتقاء عن طريق منافسة في المواد المبينة في الجدول الآتي :

الشعبة	المادة المعنية	التوقيت	المعامل	عدد الأماكن المتوفرة في كل ولاية معنية حسب كل شعبة
فلسفة	لغة عربية	3	2	24
	لغة أجنبية أولى	2	1	
رياضيات وتقني	رياضيات	3	1	24
	علوم فيزيائية	3	1	

. نظام الدراسة المقترح.

نظرا لأهمية هذه العملية والطابع الذي تكتسيه، أطلب منكم السهر على إيلائها العناية اللازمة لتحقيق الأهداف المرجوة.

الجزائر في 20 أبريل 2003

الأمين العام لوزارة التربية الوطنية

عبد الكريم تبون

. شعبة تسيير و إقتصاد

. شعبة علوم دقيقة

. شعبة علوم الطبيعة و الحياة.

شعبة الرياضيات : يترشح لهذه الشعبة تلاميذ السنة الثانية ثانوي

. شعبة علوم دقيقة

. شعبة علوم الطبيعة و الحياة

شعبة تقني رياضيات : يترشح لهذه الشعبة تلاميذ السنة الثانية ثانوي :

. شعبة علوم دقيقة

. شعبة التكنولوجيا (الهندسات الثلاث)

تنظيم عملية الإقتناء : تنظم هذه العملية على مرحلتين :

. تخصص الفترة من 23 إلى 26 جوان 2003 لعملية التصحيح و تحديد القائمة النهائية للتلاميذ المقبولين.

تقوم كل مديرية تربية معنية بتوجيه إستدعاءات شخصية للتلاميذ المقبولين تتضمن فيها المعلومات التالية :

. تاريخ الإلتحاق بالمؤسسة المستقبلية.

. الشعبة المقبول فيها.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 489 / 2003

وزير التربية الوطنية

والتسييرية ، و يتميز الدخول المدرسي
المقبل بالشروع في تطبيق البرامج
الجديدة في السنة الأولى ابتدائي
والسنة الأولى متوسط، و بفتح شعب
الإمتياز في مرحلة التعليم الثانوي
بثلاث ولايات، و هذه المسججات
تستدعي التكفل التام و المتابعة
المستمرة لتحقيق الأهداف المنتظرة
وعلى هذا الأساس ، يتعين على كل
الأطراف المحلية المعنية، تكثيف
الجهود، ودعم عمليات التنسيق
والتشاور، و اتخاذ الإجراءات الملائمة
في الوقت المناسب في كافة المجالات،
تنفيذا للترتيبات الواردة في هذا المنشور
الإطار الذي من بين أهدافه إنهاء كل
العمليات قبل نهاية السنة الدراسية
الحالية، بالإضافة إلى التركيز على
الجوانب التالية :

أولا : التنظيم التربوي

1. إن اعتماد المقاربة الجديدة في بناء
المناهج التربوية، من أجل تحسين نوعية
التعليم ورفع مردوده ، بات من
الضروري تطوير أساليب تسيير
المؤسسات في جميع أطوار التعليم،
بفسح المجال لمبادرات الجماعة التربوية
لبناء مشاريع بيداغوجية تتماشى
والإمكانيات المتوفرة بالمؤسسة، سعيا
لتحقيق الأهداف المسطرة بتفعيل
دور اللجان الولائية لمشروع المؤسسة
و طبقا للقرار الوزاري رقم 53 المؤرخ
في 04 جوان 1997.

إلى
السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات و السادة مديري التربية
للولايات (للتنفيذ)
السيدات و السادة مفتشي التربية
والتكوين (للإعلام والمتابعة)

منشور إطار رقم 03.489 مؤرخ
في 03 ماي 2003 يتعلق بتحصير
الدخول المدرسي 2003 / 2004.

المرجع : المنشور الإطار رقم 408 /
و ت / أ ع المؤرخ في 2002/03/31

يلاحظ من خلال التجربة الطويلة
لعمليات تحضير و متابعة الدخول
المدرسي، الحرص الذي تبديه كل
الأطراف المعنية لضبط حاجيات
القطاع فيما يخص المستلزمات المدرسية،
من خلال استغلال المعطيات الميدانية
التي تبني على أساسها التوقعات التي
تعتمد في تحضير الدخول المدرسي
والإستعداد لتحقيق المتطلبات التي
تقتضيها هذه العملية في تعزيز العمل
الميداني المتمثل في تنفيذ برنامج الوزارة
في مجال البناءات والتجهيزات، فضلا
عن جوانبها الأخرى التربوية منها

2. ضرورة إشراك رؤساء المؤسسات في إعداد مشاريع التنظيمات التربوية قصد التحكم أكثر في المعطيات المقدمة، وإعطاء نجاعة أكبر لهذه العملية.

3. دراسة القطاعات الجغرافية وإدخال التعديلات اللازمة عليها في الوقت المناسب، خاصة عند استلام الهياكل الجديدة من أجل الإرساء التدريجي للنظام التربوي المقنن للمؤسسات التعليمية.

4. العمل على إحداث الانسجام بين المؤسسات في مجال تغطية الإحتياج التربوي والإداري، وذلك بمراعاة نظام الدراسة و تعداد التلاميذ، علما بأن التنظيم التربوي ينحصر في تغطية إحتياجات مختلف الأنشطة التربوية المقررة و ضمان سير المؤسسات التعليمية دون سواهما.

5. السهر على تغطية و تطبيق المواقف الرسمية المقررة للأنشطة التربوية دون اللجوء إلى تقليصها مهما كانت المبررات.

6. ضمان تـمدرس التلاميذ و العمل على الحد من ظاهرة التسرب المدرسي وذلك ب :

7. الإسراع بعقد مجالس الأقسام الإستثنائية للسنة التاسعة الأساسية، والسنة الثالثة الثانوية خلال الأسبوع الأول من دخول الأساتذة.

8. إنجاز مشاريع التنظيمات التربوية للمؤسسات التعليمية في مختلف الأطوار باستعمال النماذج الرسمية المعمول بها و باستعمال الإعلام الآلي في تخزينها و ضبطها.

9. دراسة القطاعات الجغرافية وإدخال التعديلات اللازمة عليها في الوقت المناسب، خاصة عند استلام الهياكل الجديدة من أجل الإرساء التدريجي للنظام التربوي المقنن للمؤسسات التعليمية.

10. العمل على إحداث الانسجام بين المؤسسات في مجال تغطية الإحتياج التربوي والإداري، وذلك بمراعاة نظام الدراسة و تعداد التلاميذ، علما بأن التنظيم التربوي ينحصر في تغطية إحتياجات مختلف الأنشطة التربوية المقررة و ضمان سير المؤسسات التعليمية دون سواهما.

11. السهر على تغطية و تطبيق المواقف الرسمية المقررة للأنشطة التربوية دون اللجوء إلى تقليصها مهما كانت المبررات.

12. ضمان تـمدرس التلاميذ و العمل على الحد من ظاهرة التسرب المدرسي وذلك ب :

13. الإسراع بعقد مجالس الأقسام الإستثنائية للسنة التاسعة الأساسية، والسنة الثالثة الثانوية خلال الأسبوع الأول من دخول الأساتذة.

14. إنجاز مشاريع التنظيمات التربوية للمؤسسات التعليمية في مختلف الأطوار باستعمال النماذج الرسمية المعمول بها و باستعمال الإعلام الآلي في تخزينها و ضبطها.

9. مواصلة الجهود لإزالة ظاهرة التدريس في غير الإختصاص.

10. التكفل بتوسيع تدريس اللغة الأمازيغية في مرحلتي التعليم الإكمالي و الثانوي بتشكيل أفواج تربوية، طبقاً للمقاييس المعمول بها، و بناء على رغبات التلاميذ و توفير التآطير المتخصص، أو إسناد هذه الأفواج إلى أساتذة مواد أخرى يرغبون في التحول إلى تدريس اللغة الأمازيغية.

11. الإجراءات المتعلقة بكل طور : 1.11. التعليم الأساسي :

. سيتم تنصيب السنة الأولى ابتدائي بوضع برامج و كتب مدرسية جديدة مما يستدعي التكفل التام بإيصالها في الآجال المحددة و وضعها بين أيدي المعلمين و التلاميذ.

و قد تم إدخال تعديلات داخلية على التوقيت الإجمالي للسنة الأولى ابتدائي، غير أنه لا يختلف عن التوقيت العام الذي كان معمولاً به في السنة الأولى أساسي، و عليه لا يؤثر التوقيت الجديد على التنظيم التربوي للمؤسسة، و ستمس هذه التغييرات السنة الأولى متوسط التي ستطبق بها برامج تعليمية و كتب مدرسية جديدة، و قد ينجح عن تنفيذ موقيت هذا المستوى عجز في مادة اللغة الإنجليزية، و فائض في بعض المواد، كاللغة الفرنسية، و الرياضيات، و العلوم الطبيعية، و ينبغي

في هذا الإطار تسيير هذه الوضعية بعقلانية و ستوضح مناشير لاحقة كل التدابير و الترتيبات المتعلقة بهذه العملية.

. تنطلق عملية التسجيلات في السنة الأولى ابتدائي في شهر مارس و تستمر إلى غاية 30 جوان 2003، و تشمل الأطفال المولودين بين 01 جانفي و 31 ديسمبر 1997.

. يستفيد برخصة تسجيل استثنائية أبناء عمال قطاع التربية فقط المولودون قبل 31 مارس 1998، بحيث لا يترتب عن هذا الإجراء فتح أفواج تربوية جديدة في السنة الأولى ابتدائي.

. للترتيبات الواردة في المنشور رقم 624/أ.ع.و.ت.و/ المؤرخ في 16 أفريل 2000 . و الجدير بالملاحظة في هذا المجال، أن الأنشطة التي لم يشملها الفحص التأهيلي يختبر فيها التلاميذ كتابيا ، باستثناء نشاطي القراءة و المحفوظات اللذين يجري الإختبار فيهما شفويا.

. الإستمرار في توسيع فتح أقسام التعليم المكيف حسب حاجات التلاميذ خاصة في الطور الأول .

. مواصلة فتح أقسام التعليم التحضيري بالمؤسسات التعليمية حسب الإمكانيات المتوفرة.

. التكفل بتمدرس التلاميذ المكفوفين وضعيفي السمع في المؤسسات

التعليمية، و هذا طبقا للترتيبات الواردة في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 فيفري 1989.

(ألمانية إسبانية) بهدف توسيع قاعدة شعبة الآداب و اللغات الأجنبية .

. العمل على فتح أقسام في المستشفيات الجامعية لفائدة التلاميذ الماكثين فيها بهدف التكفل بهم دراسيا حسب الإمكانيات المتوفرة .

. السهر على ضمان استمرار تـمدرس التلاميذ الذين اختاروا اللغة الإنجليزية كلغة أجنبية أولى باعتماد إحدى الفرضيات الواردة في المنشور رقم 299 المؤرخ في 12 مارس 2000.

. العمل على مواصلة فتح أقسام دراسة و رياضة في السنة الأولى متوسط مع ضرورة المحافظة على إبقاء هذه الأقسام على مستوى المؤسسات التي عينت خصيصا لهذا الغرض في مرحلتي المتوسط والثانوي، و عدم غلق هذه الأقسام إلا بقرار وزاري مشترك.

. قامت الوزارة بتكليف مجموعة من الكتب المدرسية المقررة و تحديث مضامينها و ستوضع بين أيدي التلاميذ و الأساتذة ابتداء من السنة الدراسية المقبلة 2003/2004.

4.11. التعليم الثانوي التقني :

. عدم فتح شعبة من التعليم الثانوي التقني في السنة الثانية إلا إذا توفر التجهيز و تم تنصيبه في الورشات بما في ذلك شعبة تقني محاسبة .

2.11. التعليم الثانوي العام و التقني :
. تأهيل شعب الإمتياز (شعبة فلسفة، شعبة رياضيات، شعبة تقني رياضيات) إبتداء من السنة الدراسية المقبلة 2003/2004. و ستوضح مناشير لاحقة الترتيبات و التدابير التنظيمية المتعلقة بفتح هذه الشعب الجديدة.

. ضرورة تنصيب التجهيزات التكنولوجية عند استلامها وذلك بالتنسيق مع المصالح المعنية.

. الحرص على فتح النظامين الداخلي و النصف الداخلي و خاصة في المتاقن.

. يمنع منعاً باتاً غلق أية شعبة من شعب التعليم الثانوي التقني بدون ترخيص من المصالح المركزية المعنية طبقاً للمنشور رقم 611 المؤرخ في 01 جوان 1999.

. العمل على التقليل من الإختلالات الموجودة بين شعب التعليم الثانوي.

3.11. التعليم الثانوي العام :

. تجنب فتح شعب التعليم العام في المتاقن بدون ترخيص من المصالح المركزية المعنية.

. مواصلة العمل على توفير التآطير المناسب لتدريس اللغة الأجنبية الثالثة

. منع تحويل التجهيزات التكنولوجية من مؤسسة إلى أخرى.

ثانيا : القبول و التوجيه

في المرحلة الأولى :

القبول في السنة الأولى ثانوي والتوجيه المسبق إلى الجذوع المشتركة
يتم تقدير التلاميذ المؤهلين للانتقال إلى السنة الأولى ثانوي اعتمادا على نتائج تلاميذ السنة التاسعة أساسي في كل من الفصلين الأول و الثاني مع مراعاة الحد الأدنى لمعدل القبول في السنة الأولى ثانوي و الذي يجب ألا يقل عن 20/10، وفي هذا الإطار سنوافيكم بمنشور في هذا الموضوع، على أن تراعى المقاييس البيداغوجية المحددة لوضع الخريطة التربوية .

أما بخصوص التوجيه المسبق، فإنه يتحتم اعتماد نتائج التلاميذ للفصلين (الأول و الثاني) في وضع تصوره، إضافة إلى :

. خصوصيات كل جذع مشترك ومستلزماته، إذ ينبغي في النهاية تفادي توجيه التلاميذ إلى الجذوع المشتركة التي لا تتناسب و ملمحهم المدرسي وترهن حظوظهم في النجاح .
. مراعاة خصوصيات كل من الجذع المشترك آداب و الجذع المشترك تكنولوجيا و تفادي حشوهما بالتلاميذ في نهاية قائمة المقبولين.

. إحترام رغبات ال 10 % الأوائل .

القبول في السنة الثانية ثانوي والتوجيه المسبق إلى الشعب : يتم تحديد تعداد التلاميذ المؤهلين للانتقال إلى السنة الثانية ثانوي بعد انتهاء أعمال مجالس أقسام الفصل الثاني لتلاميذ مختلف الجذوع المشتركة والإعلان على نتائج التلاميذ للمعدل الذي يقره مجلس الأساتذة للإرتقاء إلى المستوى الأعلى.

. مستلزمات كل شعبة.

. نتائج التلاميذ.

. رغبات التلاميذ، (احترام رغبات 05 % الأوائل).

. تفادي فتح بعض الشعب في كل المؤسسات إذا تعذر الوصول إلى الحد الأدنى من المقاييس المحددة لفتح الفوج التربوي، و تفضيل تجميع التلاميذ في أقرب مؤسسة تفتح بها الشعبة كلما كان ذلك ممكنا.

. تفادي التغافل عن التوجيه إلى شعبة العلوم الدقيقة.

. إعتداد الموضوعية في التوجيه لتفادي الطعون.

في المرحلة الثانية :

بعد الإعلان عن نتائج أعمال مختلف مجالس نهاية السنة يجب العمل على ضبط الخريطة التربوية لما آلت إليه نتائج أعمال المجالس و تفادي اللجوء

الآلي إلى حشو التلاميذ في أفواج حددت بصفة مسبقة.

ثالثا : هياكل الإستقبال

في هذا الموضوع نلح على ضرورة :

1. إحترام النمطية والمقاييس الموضوعية في هذا الشأن، وذلك بمنح الأولوية المطلقة للمؤسسات المشتغلة التي فتحت سنة 2001 و ما قبلها و مازالت بدائلها ورشات بناء جارية، أو متوقفة على أن تنجز الأشغال المتبقية وجوبا قبل الدخول المدرسي المقبل.

2. الصرامة في استلام المؤسسات الجديدة كاملة غير منقوصة بما في ذلك السكنات الإلزامية، سواء كانت ابتدائيات، إكماليات، ثانويات، أو مرافق تربوية أخرى، و بهذا الصدد وفي ما يتعلق بالمدارس الإبتدائية الجديدة نذكر بضرورة قيام مفتش التعليم الأساسي ط 1 و 2 بمتابعة مشاريع البناءات المدرسية و الإشراف على فتح الإبتدائيات بعد التأكد من توفر المقاييس الرسمية المطلوبة و ذلك بصفته ممثلا لمدير التربية في مقاطعته، وفقا لما تضمنه المنشور رقم 1298 المؤرخ في 30 نوفمبر 1996.

3. إعادة فتح المطاعم المدرسية و الداخليات و النصف الداخليات خاصة في المناطق النائية، بالإضافة إلى السهر على حل مشكل النقل المدرسي بتحسيس و إشراك الأطراف المعنية بما في ذلك جمعيات أولياء التلاميذ.

4. تفتح المطاعم المدرسية في المنطقة الثالثة ابتداء من يوم 04 أكتوبر 2003 و في المنطقتين الثانية و الأولى ابتداء من 11 أكتوبر 2003.

إنشاء المؤسسات الجديدة :

إنشاء الإبتدائيات :

. فيما يخص تعويض المؤسسات، تبقى من اختصاص مديرية التربية.

. أما فتح الإبتدائيات الجديدة فيجب أن تقوم به البلديات قبل 31 جويلية 2003.

إنشاء الإكماليات و الثانويات :

. يجب على اللجنة الوزارية لإنشاء المؤسسات الإنتهاء من أعمالها قبل 30 جوان 2003 (و هذا حسب تقرير مدير التربية و المفتشية العامة عن تقدم الأشغال و توفير التجهيزات).

و في هذا الباب، تجدر الإشارة إلى أن كل المشاريع المبرمجة والمقترحة للدخول المدرسي 2003 / 2004 والواردة من مديريات التربية، ستكون موضوع زيارة ميدانية من طرف السادة مفتشي التربية و التكوين، وستعتمد تقاريرهم في هذا الموضوع كعنصر أساسي يبين حقيقة وضعية المؤسسة المقترحة، إيجابية كانت أم سلبية، تسمح لأعضاء اللجنة الوزارية باتخاذ قرار إنشائها أو تأجيلها إلى السنة الدراسية الموالية. و في هذا الصدد نذكر بضرورة التأكد ميدانيا، قبل تقديم أي ملف لإنشاء مؤسسة

تعليمية (ابتدائية، إكمالية، ثانوية) من:

أ. الإكتمال الفعلي لكل أجنحة ومرافق المؤسسة 100% بما في ذلك السكنات الإلزامية و المرافق الرياضية مع توفير الأثاث المدرسي و الإداري المطابق للمدونة الرسمية و إيصالها بشبكات الكهرباء و الغاز و الماء و صرف المياه.

ب. توفر المناصب المالية اللازمة للتأطير التربوي و الإداري.

ج. تحديد قطاع جغرافي ملائم لقدرة استيعاب المؤسسة المقترحة للإشياء مع الأخذ بعين الإعتبار المقاييس المحددة في هذا المجال.

د. تقديم ملفات الإنشاء كاملة طبقاً لترتيبات المنشور الوزاري رقم 465 المؤرخ في 20 ماي 2001.

تنبيه: يمنع تحويل مؤسسة من طور إلى طور أعلى ما عدا استرجاع المؤسسة إلى أصلها.

رابعا : المالية و الوسائل

في هذا المجال نلح على ضرورة أخذ الإحتياطات و الإستعدادات اللازمة لضمان تحقيق العمليات التالية:

1. ضرورة أخذ الإجراءات اللازمة لفتح الحسابات الجارية لدى كل من

الخزينة الولائية و مركز الصكوك الريدية بالنسبة للمؤسسات الجديدة و تبليغ أرقامها إلى مديرية المالية و الوسائل في أسرع وقت، و في كل الأحوال قبل 15 سبتمبر 2003.

2. التمسك باحترام المقاييس الرسمية المعمول بها في فتح النظامين الداخلي و النصف الداخلي و موافاة مديرية المالية و الوسائل بالبطاقات الوصفية الخاصة بهذه المؤسسات قبل 15 أكتوبر 2003 مستعملين لذلك النموذج الرسمي.

3. دعوة مديري المؤسسات الجديدة إلى إعداد ميزانيتها للثلاثي الأخير من السنة المالية الحالية مع ضرورة المصادقة عليها في الوقت المناسب و إرسال نسخة منها إلى المصالح المركزية المعنية.

4. ضبط كل المعلومات و المعطيات المرتبطة بالدخول المدرسي 2004/2003 التي على أساسها يمكن ضمان السير العادي لمؤسساتنا التعليمية و التكوينية ماليا و ماديا في هذا الدخول المدرسي من جهة و استغلالها في تحديد إعانات

ميزانيات تسيير هذه المؤسسات في السنة المالية 2004 من جهة أخرى.

5. السهر على تطبيق النصوص الرسمية الصادرة بشأن السكنات الوظيفية الإلزامية أثناء حركة الموظفين و التكفل بإسكان الفريق الإداري المؤطر للمؤسسات الجديدة.

6. العمل على دفع المرتب الشهري لعمال الولاية بين 12 و 15 من كل شهر.

خامسا : تسيير الموارد البشرية

إن التحكم أكثر في عملية تسيير الموارد البشرية والمناصب ومواصلة تطهيرها واستغلالها، يتطلب الشهر بكل صرامة على تنفيذ مختلف العمليات المرتبطة بتسيير الموارد البشرية في وقتها وخاصة ما يتعلق ب:

1. **تحويل المناصب المالية :** إن الترتيبات الجديدة التي أتى بها المرسوم التنفيذي رقم 232.01 المؤرخ في 12 أوت 2001، المتضمن لحاق تسيير الإعتمادات المخصصة بعنوان نفقات مستخدمي مؤسسات التعليم الأساسي والتعليم الثانوي والتقني بمصالح مديريات التربية، قد أجبرت السادة المراقبين الماليين وأمناء الخزينة على تأشيرة جداول دفع رواتب المستخدمين، وبما أن إنشاء المناصب المالية وتحويلها تتم وفقا للتنظيم المعمول به، لذلك، فإن عملية تحويل المناصب المالية في ظل تجميد ميزانية القطاع تركز على محورين، هما :

أ. خلق التطابق بين تعداد المستخدمين وتوزيع المناصب المالية، حيث يجب الإستمرار في تعديل المناصب المالية قصد تكييفها مع وضعية المستخدمين المتواجدين في الميدان .

ب. تغطية الإحتياجات الناجمة عن الدخول المدرسي، حيث أن انعدام حصة مالية إضافية مخصصة لتغطية الدخول المدرسي تجعل من عملية تحويل المناصب المالية الوسيلة الوحيدة لتوفير المناصب الضرورية لمواجهة الدخول المدرسي المقبل. و ينبغي التذكير هنا ، أن أهم قواعد هذه العملية، تلخص فيما يلي :

. يتم التحويل من رتبة دنيا إلى رتبة أعلى.

. لا يقبل أي تحويل في المناصب العليا.

. تعطى الأولوية للتحويل من الرتب الإدارية إلى الرتب التربوية.

. تسلم طلبات التحويل إلى مديرية المستخدمين قبل تاريخ 20 ماي 2003 آخر أجل.

. مواصلة عملية تحويل المناصب.

2. **تجديد المناصب المالية :** إن التعليم

الوزارية المشتركة رقم 1273 المؤرخة في 31 ديسمبر 1995 المتضمنة إحداث، تحويل و تجديد المناصب المالية لا زالت سارية المفعول، وذلك رغم الإتصالات المتعددة بمصالح المديرية العامة للتوظيف العمومي و بمصالح وزارة المالية قصد إيجاد حل نهائي لهذه العملية و لما يترتب عليها من تجميد تأشيرة الملفات و تغطية المناصب المفتوحة، إلا أنه لم يتم التوصل بعد إلى إيجاد صيغة ترضي كل الأطراف للتعامل مع التعليم، لذلك أحثكم بالنسبة لهذه السنة على موافاتي

تتطلبه المصلحة العامة في تحقيق التوازن في توزيع الموظفين.

. إعطاء نفس الفرص المساواة لكل المشاركين في الحركة داخل الولاية والوافدين إليها من ولايات أخرى.

. إنجاز الحركة قبل تاريخ 31 ماي 2003.

. إنجاز القرارات الحاصلة في إطار الحركة و تبليغها إلى المعنيين بالمر قبل 30 جوان 2003.

. الإمتناع عن نقل الموظفين أو منحهم رخص الدخول للولاية أو الخروج منها بعد الحركة لإجتناّب التنقلات المستمرة للموظفين خلال السنة الدراسية.

. موافاة مديرية المستخدمين بحصيلة عامة تتضمن إحصائيات حول نسب المشاركة في هذه العملية.

4. التسجيل على قوائم التأهيل :
يسجل في هذا المجال، أن النقائص التي تمت ملاحظتها في السنوات الدراسية الماضية لا زالت تكرر باستمرار :

. تسجيل موظفين على قوائم التأهيل لا تتوفر فيهم الشروط القانونية المطلوبة.

. تمكين موظفين من متابعة التكوين المتخصص دون تسجيلهم على قوائم التأهيل.

. عدم احترام ترتيب المترشحين في قائمة الإستحقاق.

بالقائمة الإسمية لكل الموظفين الذين تحرر مناصبهم نتيجة انقطاعهم عن العمل مع تحديد سبب الإنقطاع حسب الرتب في كل باب مالي مرفقة بنسخ من الوثائق الثبوتية لإحلاء المناصب، و ذلك لتمكين من التدخل لدى المصالح المعنية للحصول على موافقتها لإعادة استعمال هذه المناصب، على أن تحول هذه القوائم قبل نهاية جوان.

3. حركة التنقل : نظرا لما تكتسبه هذه العملية من أهمية كبيرة، و لما لها من تأثير مباشر على توفير الشروط الضرورية لضمان دخول مدرسي عادي، فإنني أذكركم بضرورة إعطاء العناية اللازمة لتحضيرها، و إنجازها عبر مختلف مراحلها و التطبيق الصارم للنصوص القانونية المنظمة لها ، الحرص أكثر على :

. الإعلان عن جميع المناصب المخصصة للحركة ، و تمكين الموظفين المعنيين من الإطلاع عليها سواء تعلق الأمر بالمناصب الشاغرة أو القابلة للشغور بحكم مشاركة المعنيين عليها في الحركة.

. إعداد سلايم التنقيط بكل دقة حسب المقاييس المعمول بها.

. دراسة جداول الحركة بمشاركة أعضاء لجان الموظفين بكل موضوعية وشفافية مع الأخذ بعين الإعتبار التوفيق بين رغبات المعنيين بالأمر وما

. وجود بعض الأخطاء في احتساب
سلايم التنقيط.

. عدم التقيد بتطبيق النصوص القانونية
المنظمة لهذه العملية، وعليه يطلب
منكم السهر على تفادي هذه النقلات
وعدم تكرارها و أخذ الإجراءات
اللازمة ل :

. إنجاز هذه العملية قبل 30 أفريل
2003.

. إرسال القوائم و الإحتياجات إلى
مديرية المستخدمين قبل تاريخ 30
أفريل 2003.

. تولى مديرية المستخدمين إعداد
وإرسال هذه القوائم إلى مديريات
التربية قبل تاريخ 31 جويلية 2003.

5. استقرار الموظفين بمصالح مديريات
التربية : إن ضمان تسيير مصالح
مديريات التربية لا يمكن تحقيقه إلا
بضمان عنصر الاستقرار للمؤطرين
بها، و تجنب التغييرات المتتالية لرؤساء
المصالح و المكاتب التي لا يمرر لها، و
العمل على اختيار العناصر الكفأة
المؤهلة التي تقترحونها لتولي هذه المهمة
عند ظهور مناصب شاغرة، و مراعاة
القوانين المعمول بها في هذا المجال
وخاصة التصنيف. علما بأن منح
الموافقة على هذه التعيينات من طرف
المصالح المختصة بالإدارة المركزية
يترتب عنه شغور المنصب الذي كان

يشغله المعني بالأمر تلقائيا، و لا يمكن
الإحتفاظ به منعا لإزدواجية الوظائف،
و تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن
بعض مديري التربية لازالوا يكلفون
أو ينتدبون موظفين من الميدان للعمل
في مصالح مديريات التربية مع
الإستمرار في صرف مرتباتهم من
مؤسساتهم الأصلية، و هو إجراء يتلف
و كل الترتيبات القانونية المنظمة
للمسار المهني و تسيير المناصب المالية .

6. الإجراءات التأديبية : يلاحظ من
خلال الطعون و التظلمات المقدمة من
طرف الموظفين محل عقوبات تأديبية ما
يلي :

. عدم احترام الإجراءات الشكلية في
عملية المتابعة التأديبية (تشكيل اللجان،
عقد الجلسات، نقص محاضر اجتماع
اللجان، عدم إتمام إجراءات التبليغ).

. عدم تمكين الموظف محل المتابعة من
الحقوق المضمونة له قانونا (حق
الدفاع، حق الإطلاع على الملف، حق
إحضار الشهود).

. عدم احترام الآجال المحددة المتعلقة
بالإجراء التأديبي و قد أدى هذا الوضع
إلى كثرة الطعون، و رفع الدعاوى
القضائية لدى الغرفة الإدارية التي
صدرت عنها أحكام في جل القضايا
تقضي ببطالان القرارات المتضمنة

المحددة في التعليم و الوزارية المشتركة
رقم 1423 المؤرخة في 16 أكتوبر
2000، مع الأخذ بعين الاعتبار
التخصصات التعليمية المطلوبة.

9. الإعلام الآلي : إن تجربة برمجية
الإعلام الآلي الخاص بتسيير الموارد
البشرية أوشكت على نهايتها بمصالح
الإدارة المركزية، و قصد الشروع في
تعميم استعمال هذه البرمجية على
مستوى مديريات التربية و المؤسسات
الوطنية، فإنه يتعين على مديريات
التربية حث الموظفين العاملين بمصالح
الموظفين على ضرورة تنظيم ملفات
الموظفين والعمال و ترتيب وثائقها
بكل عناية و دقة لتسهيل عملية
إدخال المعلومات في أجهزة الإعلام
الآلي و التحكم أكثر في تسيير هذه
العملية و إنجازها في الوقت المناسب.

سادسا : الكتاب المدرسي

يكتسي الكتاب المدرسي أهمية بالغة،
باعتباره أداة تبليغ، لا يمكن الإستغناء
عنها، و دعامة أساسية في العملية
التربوية للمعلمين و المتعلمين على حد
سواء، و عليه يتعين على كل
المسؤولين في مختلف المواقع السهر على
تحقيق توفيره في كل المؤسسات
التعليمية، و تيسير اقتناء التلاميذ

تسليط العقوبات التأديبية في حق
الموظفين المعنيين و سقوطها عنهم،
رغم جسامة الأخطاء المهنية المرتكبة
من طرفهم، و إلزام الإدارة بإعادة
إدماجهم و صرف تعويضات عن
الأضرار المادية و المعنوية، التي لحقت
بهم، لذلك فإن التقيد بالإجراءات
و الترتيبات المعمول بها في هذا المجال
التأديبي يعد أمرا إلزاميا لتفادي مثل
هذه الوضعيات.

**7. الإهتمام بوضعيات و قضايا
الموظفين :** قصد التحكم أكثر في
عملية التسيير و خلق الجو المناسب
لتمكين مختلف فئات الموظفين من
تأدية مهامهم في ظروف أحسن، لا بد
من السهر على إعطاء العناية اللازمة
لعملية التسيير و أخذ الإجراءات
اللازمة لتسوية وضعياتهم في الوقت
المحدد لها، و الإهتمام أكثر بدراسة
القضايا المطروحة من طرفهم و معالجتها
في إطار القوانين المعمول بها.

كما أطلب منكم الحرص على تحقيق
الإنسجام و التنسيق المحكم بين مختلف
المصالح و التكامل فيما بينها بخصوص
تنفيذ كل العمليات المبرجة.

8. توظيف المستخلفين : يجب أن
تتم عملية توظيف الأعوان المؤقتين
و المتعاقدين حسب الكيفية و الشروط

أساسي و الثانية و الثالثة ثانوي وحتى السادسة في الابتدائي، على أن تعد قوائم تلاميذ السنوات الأولى لاحقاً بعد الدخول المدرسي 2003 / 2004.

الخاتمة :

و في الأخير أطلب منكم العناية بالتدابير الواردة في هذا المنشور ، بالسهر على توسيع الإعلام، و تنظيم لقاءات لدارسة المنشور و تبليغ محتواه للموظفين المعنيين بالولاية، و الحرص على إنجاز كل العمليات المتصلة بتحضير الدخول المدرسي المقبل ضمانا للتجاعة و الفعالية، و موافاتي بالصعوبات التي يمكن أن تعترضكم خلال عملية التطبيق.

الجزائر في 03 ماي 2003
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

لهذه الوسيلة البيداغوجية من خلال وضع آليات فعّالة و تجنيد كل المعنيين لإيصاله إلى التلاميذ قبل التحاقهم بمقاعد الدراسة، و في هذا الصدد نؤكد على المسؤولية المباشرة لمدير التربية في توفير الكتاب المدرسي و توزيعه على مستوى الولاية، و مسؤولية كل مدير على مستوى مؤسسته و كل مفتش في مقاطعته، فتضافر جهود الجميع في إطار منظم، كفيل بتذليل كثير من الصعوبات التي يواجهها الأولياء و التلاميذ في الحصول على الكتاب المدرسي.

سابعاً : المنحة المدرسية الخاصة (2000).

على جميع المعنيين إيلاء المنحة المدرسية عنايتهم و إعداد قوائم التلاميذ المستفيدين منها قبل نهاية الموسم الدراسي، فيما يخص المتمدرسين في أقسام السنوات الثامنة و التاسعة

1. عمليات إعلامية و تكوينية في
فائدة مفتشي التربية و التكوين (كل
التخصصات)

وزير التربية الوطنية

ستنظم إبتداء من 07 ماي 2003
جلسات إعلامية في فائدة كل مفتشي
التربية و التكوين لكل التخصصات
على المستوى الجهوي (أنظر الرزنامة
المرفقة) تشرف على تنشيطها الإدارة
المركزية و ذلك بتقديم و شرح المنهج
الجديدة و الإجراءات التي يجب إتخاذها
لضبط الدخول المدرسي المقبل و كذا
الخطة التكوينية المرافقة لها.

إلى

السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السادة و السيدات مديري التربية
بالولايات

منشور رقم 03.509 مؤرخ في
04 ماي 2003 يتعلق بالعمليات
الإعلامية و التكوينية في مجال
المناهج التعليمية الجديدة.

2. عمليات إعلامية و تكوينية في
فائدة فرق من مفتشي التعليم
الابتدائي

المرجع :

ستتبع العمليات الإعلامية السابقة
بعمليات إعلامية و تكوينية جهوية لمدة
يومين في فائدة فرق ولائية متكونة من
عدد من المفتشين عن كل ولاية (أنظر
الجدول المرفقة) حيث يتم تحضيرها
بمعية مفتشي التربية و التكوين لتنشيط
العمليات الإعلامية و التكوينية في فائدة
زملائهم على مستوى الولايات.

. مقرر رقم 02 مؤرخ في 13.04.2003
. مقرر رقم 23 مؤرخ في 13.04.2003
. مقرر رقم 01 مؤرخ في 04.02.2003

3. عمليات إعلامية و تكوينية ولائية

يتعين على السيد مفتش أكاديمية
الجزائر و السيدات و السادة مديري
التربية بالولايات تخصيص يومين
لتكوين مفتشي التعليم الإبتدائي

في إطار تنصيب المناهج التعليمية
الجديدة المقررة للسنتين الأولى إبتدائي
و الأول متوسط مع بداية الموسم
الدراسي القادم 2003 / 2004، و سعيًا
إلى إعداد معلمي المرحلة الإبتدائية
وأساتذة التعليم الأساسي و تحضيرهم
لتنفيذ هذه المناهج الجديدة، وضعت
من أجل ذلك وزارة التربية الوطنية
خطة للإعلام و التحسيس و التكوين
تمس عدة فئات من المربين الهدف منها
إيجاد أحسن السبل و أنجعها لتطبيق
المناهج الجديدة :

سبتمبر 2003 وذلك على مستوى كل مقاطعة تفتيشية في فائدة معلمي السنة الأولى إبتدائي و أساتذة السنة الأولى متوسط، يشرف على تأطيرها مفتش المقاطعة حسب مجال تخصصه بإعتماد التوجيهات الرسمية و المناهج والكتب المدرسية المعدة لهذا الغرض.

هذا كما يتعين على السيد مفتش أكاديمية الجزائر و السادة مديري التربية بالولايات الحرص على تنفيذ عمليات التكوين والدعم المرتبطة بتطبيق المناهج الجديدة خصوصا عند إعداد المخطط السنوي للتكوين وتحسين المستوى لسنة 2003 / 2004 وذلك قصد تدعيم التكوين و توسيعه.

كما أن تطبيق هذه الخطة يستوجب الإلتزام بتطبيق الرزنامة المرفقة سواء تعلق الأمر بإيفاد المفتشين و رؤساء المصالح أو بإستقبال المشاركين في المنتقيات الجهوية أو بتنظيم العمليات التكوينية على مستوى الولاية والمقاطعات.

. الأعباء المالية المترتبة عن سير هذه العمليات.

يطلب من السيد مفتش أكاديمية الجزائر و السيدات والسادة مديري التربية بالولايات تغطية الأعباء المالية الناجمة عن تنظيم هذه العمليات سواء كانت وطنية أو جهوية أو ولائية من إطعام وإيواء و تأطير من ميزانية التكوين أثناء

التابعين لولايتهم من قبل الفرق التي شاركت في المنتقيات الجهوية تحت إشراف مفتشي التربية و التكوين لتمكينهم من تأطير الأيام الدراسية تجاه معلمهم في المقاطعات و ذلك خلال الفترة الممتدة من 20 ماي إلى 30 جوان 2003.

4. عمليات إعلامية و تكوينية في فائدة مفتشي التربية و التعليم الأساسي (الطور الثالث)

قصد تمكين مفتشي التربية و التعليم الأساسي للطور الثالث لجميع التخصصات من الإطلاع على مناهج و سندات السنة الأولى متوسط وكذا تحضيرهم للعمليات الإعلامية و التكوينية في فائدة الأساتذة المعنيين بتطبيق المناهج الجديدة سنتظم خلال الفترة الممتدة من 12 إلى 15 جويلية 2003 عمليات تكوينية و وطنية متخصصة حسب المواد تشرف على تأطيرها فرق مجموعات المواد المتخصصة و مفتشو التربية و التكوين.

5. عمليات إعلامية و تكوينية في فائدة معلمي السنة الأولى ابتدائي و السنة الأولى متوسط

طبقا لمخطط التكوين المصادق عليه في الولايات، يتعين على السيد مفتش أكاديمية الجزائر و السيدات و السادة مديري التربية تنظيم يومين دراسيين عند الدخول المدرسي يومي 8 و 9

الخدمة المرصودة للولايات لسنة 2003
و هذا طبقا للمنشور الوزاري رقم
2001.0.0.5.35 بتاريخ 31 مارس
2001.

إن ضمان انطلاقة فعالة و ناجعة
لمشروع تطبيق المناهج الجديدة يتطلب
حما تحضيرا جيدا للمعلمين
والأساتذة، و عليه فإن السادة مفتشي
التربية و التعليم الأساسي مدعوون
لتنظيم أيام دراسية للوقوف على
أحسن سبل تطبيق المناهج و كذا
التكثيف من زيارات المتابعة للمعلمين
داخل المؤسسات، كما يطلب من
السادة مديري المؤسسات السهر على
تطبيق المناهج الجديدة و الاهتمام أكثر
فأكثر بالبعد البيداغوجي داخل
المؤسسة وخصوصا من خلال متابعة
المعلمين والأساتذة و هذا المعايينة
النقائص و من ثمة الحاجيات الفعلية
للتكوين.

إن ضخامة مشروع تطبيق المناهج
الجديدة، الذي سيشرع في تطبيقه
إبتداء من الدخول المدرسي
2003 / 2004 يتطلب حتما إيجاد آلية
للمتابعة و التقييم الدوري للمشروع

يتعين على السيد مفتش أكاديمية
الجزائر و السيدات و السادة مديري
التربية تشكيل فريق ولائي يسهر على
متابعة المشروع و إعداد تقارير دورية
توجه إلى المركزية.

يتكون الفريق من :
. رئيس مصلحة التكوين (منسقا)،
. رئيس مصلحة الدراسة والامتحانات،
. مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني،
. مفتش التربية و التعليم الأساسي
(الابتدائي)،
. مدير مدرسة إبتدائية،
. مدير متوسطة.

لما لهذا المشروع من أبعاد تربوية
وتأهيلية على الأجيال الصاعدة، فهو
يتطلب تجنيد كل الإمكانيات لتحقيق
الأثار الإيجابية منه.

هذا و نشر بأن مصالح وزارة التربية
الوطنية تعمل على تسخير كل
الإمكانيات المدعمة لإنجاح هذا
المشروع.

الجزائر في 04 ماي 2003
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

وزارة التربية الوطنية

رزمة العمليات الإعلامية و التكوينية

الموضوع : مرافقة المناهج الجديدة

ملاحظات	التأطير	الفئات المستهدفة	المكان و التاريخ	نوع العملية	الرقم
	. المفتشية العامة . المديرية البيداغوجية	مفتشو التربية و التكوين مختلف الاختصاصات لجهة الوسطى	07 ماي 2003 ثانوية حسيبة بن بوعلى الجزائر	. يوم إعلامي في فائدة مفتشي التربية و التكوين (الجهة الوسطى) . المناهج الجديدة	01
	. المفتشية العامة . المديرية البيداغوجية	مفتشو التربية و التكوين مختلف الاختصاصات لجهة الغرب	11 ماي 2003 وهران معهد التكوين أثناء الخدمة بن أشنهو	. يوم إعلامي في فائدة مفتشي التربية و التكوين (الجهة الغربية)	02
	. المفتشية العامة . المديرية البيداغوجية	مفتشو التربية و التكوين مختلف الاختصاصات لجهة الشرق	14 ماي 2003 قسنطينة ثانوية فضيلة سعدان	. يوم إعلامي في فائدة مفتشي التربية و التكوين (الجهة الشرقية)	03

سنة أولى ابتدائي :

الرقم	نوع العملية	المكان و التاريخ	الفئات المستهدفة	التأطير
01	. ملتقى جهوي (الوسط) . تكوين نواة لتأطير عمليات التكوين على مستوى الولايات	17 و 18 ماي 2003 (الجزائر)	. مفتشو التربية و التعليم الأساسي . مديرو مراكز التوجيه المدرسي و المهني. . رؤساء مصالح التكوين و الدراسة و الامتحانات	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد
02	. ملتقى جهوي (الشرق) . تكوين نواة لتأطير عمليات التكوين على مستوى الولايات	17 و 18 ماي 2003 (قسنطينة)	. مفتشو التربية و التعليم الأساسي، مديرو مراكز التوجيه المدرسي و المهني . رؤساء مصالح التكوين و الدراسة و الامتحانات	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد
03	. ملتقى جهوي (الغرب) . تكوين نواة لإستثمار التكوين على مستوى الولايات	31 ماي و 1 جوان 2003 (وهران)	. مفتشو التربية و التعليم الأساسي . مديرو مراكز التوجيه المدرسي و المهني . رؤساء مصالح التكوين و الدراسة و الامتحانات	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد
04	إستثمار و مضاعفة التكوين على مستوى كل ولاية	يومان في الفترة الممتدة من 20 ماي الى 30 جوان 2003	مفتشو التربية و التعليم الأساسي للمرحلة الابتدائية على مستوى كل ولاية	. مديريات التربية . خلية الإستثمار
05	تكوين معلمي السنة الأولى	08 و 09 سبتمبر 2003	المعلمون المعنيون بالسنة الأولى إبتدائي على مستوى كل مقاطعة	. مديريات التربية . مفتش المقاطعة . خلية الإستثمار
تدعيم و توسيع تكوين المعلمين في إطار مخطط التكوين 2003 / 2004				

سنة أولى متوسط :

ملاحظات	التأطير	الفئات المستهدفة	المكان و التاريخ	نوع العملية	الرقم
	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد . مفتشو التربية و التكوين	مفتشو التربية و التعليم الأساسي لغة إنجليزية (58)	من 12 إلى 15 جويلية 2003	الإجليزية : الأهداف : . تقديم المناهج الجديدة . تقديم وثائق الدعم	01
	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد . مفتشو التربية و التكوين	مفتشو التربية و التعليم الأساسي لغة فرنسية (88)	من 12 إلى 15 جويلية 2003	الفرنسية : الأهداف : . تقديم المناهج الجديدة . تقديم وثائق الدعم	02
	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد . مفتشو التربية و التكوين	مفتشو التربية و التعليم الأساسي لغة عربية (123)	من 12 إلى 15 جويلية 2003	العربية : الأهداف : . تقديم المناهج الجديدة . تقديم وثائق الدعم	03
	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد . مفتشو التربية و التكوين	مفتشو التربية و التعليم الأساسي للتاريخ و الجغرافيا (76)	من 12 إلى 15 جويلية 2003	المواد الاجتماعية : الأهداف : . تقديم المناهج الجديدة . تقديم وثائق الدعم	04

الرقم	نوع العملية	المكان و التاريخ	الفئات المستهدفة	التأطير	ملاحظات
05	الرياضيات : الأهداف : . تقديم المناهج الجديدة . تقديم وثائق الدعم	من 12 إلى 15 جويلية 2003	مفتشو التربية و التعليم الأساسي لغة رياضيات (28)	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد . مفتشو التربية و التكوين	
06	ملتقى علوم الحياة . تقديم المناهج الجديدة . تقديم وثائق الدعم	من 12 إلى 15 جويلية 2003	مفتشو التربية و التعليم الأساسي لعلوم الحياة (98)	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد . مفتشو التربية و التكوين	
07	ملتقى العلوم الفيزيائية و التكنولوجيا	من 12 إلى 15 جويلية 2003	مفتشو التربية و التعليم الأساسي للعلوم الفيزيائية و التكنولوجيا (84)	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد	
08	ملتقى التربية الموسيقية	من 12 إلى 15 جويلية 2003	مفتشو التربية و التعليم الأساسي للموسيقى (29)	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد	
09	ملتقى التربية التشكيلية	من 12 إلى 15 جويلية 2003	مفتشو التربية و التعليم الأساسي للتربية التشكيلية (33)	. المديرية البيداغوجية . المجموعات المتخصصة للمواد	
10	تكوين معلمي السنة الأولى متوسط	من 08 إلى 09 سبتمبر 2003	معلمو السنة الأولى متوسط	مفتشو التربية و التعليم الأساسي	
تدعيم و توسيع تكوين أساتذة الطور الثالث في إطار مخطط التكوين 2003 / 2004					

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

مديرية التكوين

توزيع مفتشي التعليم الابتدائي على الملتقيات التكوينية الجهوية

الجهة الغربية		الجهة الوسطى		الجهة الشرقية	
عدد المفتشين	الولاية	عدد المفتشين	الولاية	عدد المفتشين	الولاية
02	أدرار	02	الأغواط	02	أم البواقي
03	الشلف	03	بجاية	04	باتنة
03	بشار	02	بسكرة	03	تبسة
03	تلمسان	04	البليدة	03	جيجل
03	تيارت	03	البويرة	05	سطيف
02	سعيدة	02	تمنراست	03	سكيكدة
04	سيدي بلعباس	04	تيزي وزو	04	عنابة
03	مستغانم	06	الجزائر	03	قلمة
03	معسكر	02	الجلفة	05	قسنطينة
05	وهران	03	المدينة	02	الطارف
02	البيض	04	المسيلة	03	خنشلة
01	تندوف	03	ورقلة	03	سوق أهراس
02	تيسمسيلت	01	إليزي	03	ميلة
03	عين الدفلى	03	برج بوعريبيج		
02	النعامة	04	بومرداس		
03	عين تموشنت	02	الوادي		
03	غليزان	03	تيبازة		
		03	غرداية		
47	المجموع :	54	المجموع :	43	المجموع :

ملاحظة : مؤسسات الإستقبال :

- . الجهة الوسطى : 17 و 18 ماي ثانوية حسيبة بن بوعلي - الجزائر.
- . الجهة الشرقية : 24 و 25 ماي ثانوية فضيلة سعدان - قسنطينة.
- . الجهة الغربية : 31 ماي إلى 01 جوان معهد التكوين أثناء الخدمة - وهران.

النشرة الرسمية للتربية الوطنية العدد : 469 جوان 2003 مديرية التكوين و التوجيه والاتصال، المديرية الفرعية للتوثيق، مكتب النشر
<http://www.meducation.edu.dz>